

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

ثم تقول هي : أشهد بالله إنه لمن الكاذبين فيما رماني به من الزنا وتقول في الخامس وإن غضب الله عليها إن كان من الصادقين .

قوله ثم تقول : أشهد بالله إنه لمن الكاذبين فيما رماني به من الزنا أربع مرات ثم تقول في الخامسة : وإن غضب الله عليها إن كان من الصادقين فيما رماني به من الزنا .

فقطع المصنف هنا أنها تقول في الخامسة بعد ذلك (فيما رماني به من الزنا) .

فطاهره : أنه يشترط ذكر ذلك وهو أحد الوجهين .

وهذا طاهر ما جزم به في البلغة والرعايتين و الحاوي و تذكرة ابن عبدوس فإن عباراتهم كعبارة المصنف .

والصحيح من المذهب : أنه لا يشترط ذكر ذلك .

وهو طاهر ما جزم به في الهداية و المذهب و مسبوک الذهب و المستوعب و الخلاصة و المحرر و الوجيز وغيرهم وقدمه في الفروع .

وأخذ ابن هبيرة بالآية (24 : 6 - 10) في ذلك كله .

ونقل ابن منصور : على ما في كتاب الله تعالى يقول الرجل أربع مرات (أشهد بالله إني فيما رميتها به لمن الصادقين) ثم يوقف عند الخامسة فيقول (لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين) والمرأة مثل ذلك